مجلـــة العلـــوم التربـــوية والدراســـات الإنســـانيـــة
ISSN: 2709-0302 (online)
Humanities and Educational Sciences Journal
ISSN: 2617-5908 (print)

دعوى القرآنيين (وجوب الاكتفاء بالقرآن وحده مصدرًا للأحكام والتشريع) والرد عليها(*)

د/ مشاري بن حميد عايد الضويحي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك
وكيل الدراسات العليا والتطوير
الكلية الجامعية بحقل جامعة تبوك
maldawahi@ut.edu.sa

*) تاريخ تسليم البحث 28/3/2025 تاريخ قبوله للنشر 10/5/2025
*) موقع المجلة: http://hesj.org/ojs/index.php/hesj/index

دعوى القرآنيين (وجوب الاكتفاء بالقرآن وحده مصدرًا للأحكام والتشريع) والرد عليها

د/ مشاري بن حميد عايد الضويحي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك
وكيل الدراسات العليا والتطوير
الكلية الجامعية بحقل جامعة تبوك

الملخص

موضوع البحث: دعوى القرآنيين (وجوب الاكتفاء بالقرآن وحده مصدرًا للأحكام والتشريع) والرد عليها، أهميته: تتمثل أهمية هذا البحث في اشتماله على الرد العلمي على شبهة من أبرز شبه فرقة القرآنيين، ودحض أدلتهم عليها، وكذلك في توكيده على وطادت العلاقة بين القرآن والسنة، أهدافه: يهدف البحث إلى عرض لتلك الشبهة وأدلتهم عليها، ثم الرد عليها ودحضها من خلال القرآن نفسه، وذلك بعد أن عرّفت بهم وبنشأتهم على وجه موجز مختصر، منهجه: اقتضت طبيعة البحث أن أستخدم منهجًا تكامليًّا مشتملًا على عدد من المناهج البحثية: المنهج التأصيلي للتعريف بالقرآنيين ونشأتهم، ثم المنهج الاستقرائي في استقراء كل ما يستدل به القرآنيون من آيات، والمنهج التحليلي في تحليل أدلتهم والرد عليها من خلال التوجيه الصحيح للآيات المستدل بها.

ملخص لهيكلة البحث:

بعد هذا العرض لتلك الدعوى من دعاوى القرآنيين وأدلتهم عليها، وبيان فسادها، وتفنيد أدلتهم عليها، يتبين بوضوح أن غاية ما فعله القوم هو لي عنق الآيات للوصول إلى دليل أو شبهة دليل، وقد خيّب الله سعيهم، وأضل مقصدهم، وعليه فليس لهم إلا العدول عن هذه الدعوى الفاسدة والعود إلى رحاب كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

الكلمات المفتاحية: دعوى، القرآنيين، الاكتفاء بالقرآن.

The claim of the Quranists (the necessity of sufficiency with the Quran alone as a source of rulings and legislation) and the response to it Quranic Sciences Doubts about the Quran

Dr. Mishari bin Hamid Ayed Al-Dhuwaihi
Associate Professor of Interpretation and Quranic Sciences
Vice Dean for Graduate Studies and Development at the
University College in Haql, University of Tabuk

Abstract

The claim of the Quranists (the necessity of relying on the Quran alone as a source of rulings and legislation) and the response to it

Importance: The importance of this research lies in its inclusion of a scientific response to one of the most prominent doubts of the Quranists sect, and refuting their evidence for it, as well as in its emphasis on the strong relationship between the Quran and the Sunnah, Objectives: The research aims to present that doubt and their evidence for it, then respond to it and refute it through the Quran itself, after I have learned about them and their origins in a brief and concise manner, Methodology: The nature of the research required me to use an integrative approach that includes a number of research methods: the foundational approach to define the Quranists and their origins, then extrapolate all the verses that the Quranists cite as evidence, and analyze their evidence and respond to it through the correct direction of the verses cited as evidence.

Summary of the research structure:

After this presentation of this claim of the Quranists and their evidence for it, and showing its corruption, and refuting their evidence for it, it becomes clear that the ultimate goal of what the people did was to twist the verses to reach evidence or a semblance of evidence, and Allah has disappointed their efforts and misled their purpose, and accordingly. they have no choice but to abandon this corrupt claim and return to the spaciousness of the Book of Allah and the Sunnah of His Messenger (PBUH).

Keywords: Claim, Quranists, Sufficiency with the Qur'an.

مقدمة البحث:

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد.

فمنذ نزول هذا الدين المبارك على رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم، وفرق الباطل تتوالى في إثارة الشبهات حوله، والتشكيك في أصوله وثوابته لصدّ الناس عن الحق، والنأي بهم عن صراط الله المستقيم.

من هذه الفرق أولئك الذين يسمّون أنفسهم (القرآنيين) أو ويزعمون أنهم (أهل القرآن)، الذين تعددت شبهاتهم وتكاثرت أباطيلهم حول كتاب الله تعالى، ومن أبرز شبهاتهم ودعاواهم الآثمة زعمهم: أن القرآن الكريم وحده كاف لتنظيم حياة المسلمين، لأن القرآن – في زعمهم – قد اشتمل القرآن على كل ما تحتاجه الأمة من أحكام وتشريعات، ومن ثم وجب الاكتفاء به وحده مصدرًا للأحكام والتشريع.

ويورد أنصار هذه الفرقة ومنظروها جملة من الآيات القرآنية، محاولين الاستدلال بها على دعواهم الباطلة.

ولما كان البعض قد يغتر بما يسوقه هؤلاء من أدلة، ويركن إلى ما يزعمونه من الباطل، رأيت أن أعرض لهذه الشبهة وأدلتهم عليها، مع الرد العلمي على هذه الأدلة وتفنيدها من خلال آيات القرآن وأقوال المفسرين المعتبرين، لإثبات فساد شبهتهم، وبطلان دعواهم، وزيف زعمهم، وذلك من خلال هذا البحث الموسوم بـ: [دعوى القرآنيين (وجوب الاكتفاء بالقرآن وحده مصدرًا للأحكام والتشريع) والرد عليها].

أهمية البحث:

تتمثل أهمية هذا البحث في اشتماله على الرد العلمي على شبهة من أبرز شبه فرقة القرآنيين، التي لا يكفون عن الترويج لها، والدعوة إليها، والمنافحة عنها، ودحض أدلتهم عليها، وكذلك في توكيده على وطاده العلاقة بين القرآن الكريم والسنة النبوية، وأن الأمة إلى جانب حاجتها إلى القرآن في تنظيم أمورها التعبدية والتشريعية فإنها في حاجة كذلك إلى السنة النبوية، فلا غناء للأمة عن أحدهما، ولا كفاية لأحدهما في الأحكام والتشريع بدون الآخر.

إشكالية البحث:

تتمثل مشكلة الدراسة في استدلال القرآنيين على فريتهم هذه بجملة من الآيات القرآنية، التي قد يتبين لغير الدارسين والمحققين أنها تحمل بالفعل دلالة على ما يعتقدون، من هنا فإن مشكلة هذه الدراسة تتمثل في القدرة العلمية والمنهجية على توجيه هذه الآيات التوجيه الصحيح، الذي يؤكد على خلو هذه الآيات تمامًا من دلالتها على ما يفتريه هؤلاء .

أهداف البحث:

يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١ – دفع تلك الشبهة المغرضة عن كتاب الله تعالى.

٢ – التأكيد على وطادت العلاقة بين القرآن والسنة، وأنهما المصدران الأصيلان المتكاملان للأحكام والتشريع.

٣ – الحيلولة بين هؤلاء ومقصدهم الرئيس من دعوى الاكتفاء بالقرآن، وهو النيل من القرآن ذاته.

٤ – بيان انحراف هؤلاء القوم في تفسير كتاب الله تعالى، وضلالهم وزيغهم في تأويل آياته.

الدراسات السابقة وما يضيفه البحث إليها:

كثيرة هي الكتابات التي سطرها علماء أهل السنة والجماعة في الرد على القرآنيين وشبهاتهم، ومن أهم تلك الدراسات:

١- كتاب زوابع في وجه السنة قديمًا وحديثًا، لصلاح الدين مقبول، ط١، مجمع البحوث العلمية الإسلامية: نيودلهي، الهند، (١٩٩١م).

٢- السنة في مواجهة الأباطيل، محمد طاهر حكيم، (د. ن): (١٤٠٢هـ).

٣- السنة ومكانتها في التشريع، الدكتور مصطفى السباعي، دار الوراق للنشر والتوزيع.

٤- شبهات القرآنيين حول السنة النبوية، محمد مزروعة، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

٥- السنة بين دعاة الفتنة وأدعياء العلم، د. عبد الموجود محمد عبد اللطيف، ط١، مطبعة طيبة: (١٤١٠هـ/١٩٩٠م).

٦- القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، خادم حسين إلهي بخش، رسالة ماجستير، جامعة الملك عبد العزيز سَنَةَ (١٤٠٠هـ)، طبعة دار الصديق: الطائف، (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م).

٧- أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم ودلالتها على الأحكام الشرعية، محمد سليمان الأشقر، ط٦، مؤسسة الرسالة: بيروت، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).

٨- شبهات القرآنيين، عثمان بن معلم محمود بن شيخ علي، إصدار: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

٩- القرآنيون، نشأهم – عقائدهم – أدلتهم، علي محمد زينو، ط١، دار القبس: دمشق، (١٤٣٢هـ/٢٠١١م).

ما يضيفه البحث:

١- أن هذه الكتابات تعرضت لشبهات القرآنين تعرضًا عامًا، فلم تفرد هذه الشبهة الخطيرة بالبحث المستقل، رغم أن عليها مدار مذهبهم، ومنها ينطلق فكرهم، أما هذه الدراسة فإنها تفرد تلك الشبهة بالبحث والدراسة والتمحيص، مع استعراض كافة أدلة القوم عليها، وتفنيدها واحدًا تلو الآخر.

٢- أن الردود في أغلب هذه الدراسات على شبهات القرآنيين المذكورة فيها كانت ردودًا حديثية، فأغلبها متوجه إلى بيان صحة نقل ما صح من السنة، وعدالة نقلتها، وجهد السلف في وصولها إلينا نقية صحيحة، خالية من كل شائبة، مع التأكيد على أنّ السنة رُكنُ التشريع الثاني، ولما كان القوم – أعني القرآنيين– ينكرون السنة، ولا ينصاعون لها، مهما سقت لهم من أدلة على قوتها وصحتها، ولا يؤمنون إلا بالقرآن وحده، فإني في هذا البحث ركزتُ على رد شبهتهم من خلال آيات القرآن الكريم ذاته.

حدود البحث:

يتناول هذا البحث شبهة من أبرز شبهات القرآنيين، وهي دعواهم أن القرآن الكريم كاف وحده للأحكام والتشريع، وأن الواجب الديني يحتم الاكتفاء بالقرآن وحده مصدرًا للأحكام والتشريع، فليس ثمة حاجة إلى غيره،

حيث يعرض لتلك الشبهة وما يسوقه القوم من أدلة قرآنية على تلك الدعوى، ثم يبين فساد دعواهم، ويفند أدلتهم، من خلال آيات القرآن الكريم وأقوال المفسرين المعتبرة.

منهج البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن أستخدم منهجًا تكامليًا مشتملًا على عدد من المناهج البحثية، وهي :

- المنهج التأصيلي: للتعريف بالقرآنيين ونشأتهم.
- المنهج الاستقرائي: وذلك بتتبع واستقراء كل ما يستدل به القرآنيون من آيات.
- المنهج التحليلي: وذلك بتحليل أدلة القوم، ثم الرد عليها من خلال التوجيه الصحيح للآيات المستدل بها.

خطة هيكلة البحث:

وقد اقتضت طبيعة البحث أن أقسمه إلى مقدمة وثلاث مباحث تحتها مطالب وخاتمة، على النحو التالي:

المبحث الأول: التعريف بالقرآنيين ونشأتهم

المطلب الأول: التعريف بـ (القرآنيين).

المطلب الثاني: نشأة القرآنيين.

المبحث الثاني: مضمون دعواهم وأدلتهم عليها

المطلب الأول: مضمون هذه الدعوى.

المطلب الثاني: أدلتهم على هذه الدعوى.

المبحث الثالث: الرد على أدلتهم.. وإبطال دعواهم بنصوص الكتاب الكريم

المطلب الأول: الرد على أدلتهم.

المطلب الثاني: آيات قرآنية تبطل دعواهم.

الخاتمة.

المراجع.

المبحث الأول: (القرآنيون ونشأتهم)

علينا قبل عرض تلك الشبهة وتفنيدها أن نعرف بالقرآنيين، أصحاب هذه الدعوى، وبنشأتهم، وذلك من خلال المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: التعريف بـ (القرآنيين)

يعرف القرآنيون أنفسهم بأنهم:

المكتفون بالقرآن الكريم وحده مصدرًا للتشريع، لأنه هو فقط الوحي الإلهي الذي بلغه الرسول، وهو فقط الذي أمر الله باتباعه والعمل به[١].

ويعرفهم علماء أهل السنة بأنهم:

الفرقة الضالة المنتسبة إلى الإسلام زورًا، الداعية إلى الاكتفاء بالقرآن وحده مصدرًا للعمل والتشريع، والتي تنسب نفسها إليه كذبًا، وهو منها براء[٢].

يقول صاحب كتاب (القرآنيون وشبهاتهم حول السنة): وسموا أنفسهم بالقرآنيين لاكتفائهم بأخذ الأحكام من القرآن وحده[٣].

المطلب الثاني: (نشأة القرآنيين)

نشأت هذه الفرقة الضالة في بلاد الهند في أواخر القرن التاسع عشر الميلادي، وكان للمستعمر الغربي دوره في ظهورها، رغبة منه في زعزعة صف المسلمين، الذين كانوا شوكة في حلقه، ولم يدينوا له كما دانت سائر طوائف الهند من الهندوس[٤] والبوذيين[٥] والجينيين[٦] وغيرهم، فعمد المستعمر إلى استقطاب بعض رجال الدين الإسلامي ذوي المطامع والأهواء، ولا غضاضة عندهم في خدمة الإنجليز لتحقيق مطامعهم وإرضاء أهوائهم، وكانت مهمة هؤلاء بث الشبهات وابتداع الأفكار والأقوال من خلال لي أعناق النصوص، والانحراف في تأويلها على وجه

---

(١) القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، خادم حسين بخش، ص٩.

(٢) انظر: مجموع فتاوى ابن باز، محمد سعد الشويعر، ج٨/١٤١، ج٩/١٨٧، الصفات الإلهية في الكتاب والسنة النبوية في ضوء الإثبات والتنزيه، أبو أحمد محمد أمان بن علي جامي علي، ص٤٧، الجذور التاريخية لمنكري السنة، د. عادل الغرياني، ص١٣٥، أفعال الرسول ودلالتها على الأحكام الشرعية، محمد سليمان الأشقر، ج١/٢١.

(٣) القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، خادم حسين بخش، ص٩.

(٤) الهندوسيّة أو الهندوكية وتُسَمَّى أيضًا البراهمية، هي ديانة دارمية قومية غير تبشيرية تُشكل معتقدات وثقافة الشعب الهندي، وهي ثالث أكبر ديانة في العالم بعد المسيحية والإسلام.

(٥) البوذية، هي ديانة دارميَّة وتعتبر من الديانات الرئيسية في العالم، حيث تعتبر رابع أكبر ديانة في العالم بعد المسيحية والإسلام والهندوسية.

(٦) الجاينيّة أو اليانيّة كما تُعرف أيضًا باسم «جاين دارما»، هي ديانة هنديّة قديمة تعود للقرن الخامس قبل الميلاد، ويطلق على أتباع هذه الدّيانة اسم (اليانيّون) أو (الجاينيّون) وهي كلمة مشتقّة من الكلمة السنسكريتية (جينا) وتعني المنتصر وتشير إلى طريق النّصر بعد تجاوز تيّار الحياة والانبعاث من جديد من خلال حياةٍ أخلاقيّة وروحيّة.

يشكك المسلمين في عقيدتهم، ويبث الفرقة والاختلاف بينهم ويضعف فيهم روح المقاومة، خدمة للمستعمر وبطانته[١].

كان السيد أحمد خان (١٨١٧-١٨٩٧هـ)، وهو مؤرخ وسياسي ومفكر إسلامي هندي، أحد هؤلاء المستقطبين، فراح يبث أفكاره ورؤاه الغريبة، وكانت هذه الأفكار والرؤى هي البذور التي أثمرت فرقة القرآنيين، واللّبِنات الأولى لشبهاتهم ودعاواهم الباطلة، وفي مقدمتها دعوى وجوب الاكتفاء بالقرآن وحده مصدرًا للأحكام والتشريع.

كان أحمد خان مبهورًا بالحضارة الغربية، شديد الإجلال لها، مواليًا للمستعمر الغربي في بلاده، مما دفعه للشروع في نشر الثقافة الغربية بين المسلمين، إذ رأى أن إصلاح حال المسلمين في الهند لا يتم إلا بذلك.

وانطلاقًا من قناعته بأن الحضارة الغربية هي طريق الرقي والتقدم والنجاح عمد أحمد خان إلى تأويل مفاهيم الإسلام وآيات القرآن الكريم بما يطابق الثقافة الغربية، ويوافق هوى الغربيين وأذواقهم، معتمدًا على عقله في كل هذا، غير ملتزم بالألفاظ ودلالتها، وبما أجمع عليه علماء المسلمين على مر العصور، فكان يؤوّل كثيرًا منها إلى معان توافق ثقافة المستعمر وفكره، ومن أقواله في ذلك إن القرآن – إذا فهم فهمًا صحيحًا – اتفق مع العقل، وأن النظر الصحيح فيه يوجب الاعتماد على روحه أكثر من الاعتماد على حرفيته، وأنه يجب أن يفسر على ضوء العقل والضمير.

وكذلك أوّل كثيرًا من الأحاديث النبوية ورفض مضمونها، كرفضه لأحاديث علامات الساعة من طلوع الشمس من مغربها، وخروج دابة الأرض، ونزول المسيح وغير ذلك، واستهزأ بالمحدثين وبكثير من الشعائر الإسلامية[٢].

ثم راح يشكك في السنة إلى أن أعلن صراحة رفضه لها إلا ما وافق القرآن منها حيث قال: والمعيار السليم لقبول السنة هو أن ينظر للمروي بمنظور القرآن، فما وافقه أخذناه، وما لم يوافقه نبذناه[٣].

ثم تبعه على ذلك مولوي (شيخ) جراغ علي[٤] الذي تأثر به وبأقواله، فراح يدعو مثله إلى وجوب الاكتفاء بالقرآن وحده مصدرًا للتشريع والأحكام[٥].

---

(١) شبهات القرآنيين حول السنة النبوية، محمود محمد مزروعة، ص٢٨، القرآنيون، نشأهم – عقائدهم – أدلتهم، علي محمد زينو، ص٤١، زوابع في وجه السنة، ص١٧ (بتصرف).

(٢) انظر: الموسوعة العربية، هيئة الموسوعة العربية بالجمهورية العربية السورية، ص٤٩٣، (١٩٩٨م)، الإعلام بما في تاريخ الهند من الأعلام المسمى، (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، الشريف عبد الحي فخر الدين الحسيني، ج٨/١١٧٥-١١٧٨، الفرق والمذاهب الإسلامية منذ البدايات، سعد رستم، ص٣٧٥، زعماء الإصلاح الديني في العصر الحديث، أحمد أمين، ص١٣١، كفاح المسلمين في تحرير الهند، عبد المنعم النمر، ص٤٤، الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية لأبي الحسن الندوي، ص٦٩، السنة في مواجهة الأباطيل، محمد طاهر حكيم، ص٨٥، زوابع في وجه السنة قديمًا وحديثًا ، صلاح الدين مقبول، ص٧٣، شبهات القرآنيين حول السنة النبوية، محمد مزروعة، ص٣١، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

(٣) انظر: القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، خادم حسين بخش، ص١٠٥، السنة في مواجهة الأباطيل، محمد طاهر حكيم، ص٨٧.

(٤) جراغ علي بن محمد، ولد سنة (١٨٤٤م)، في أسرة علمية، تأثر بكتابات السيد أحمد خان ثم سار على نهجه، توفي سنة (١٨٩٥م)، (بخش، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص١٠).

(٥) السنة في مواجهة الأباطيل، محمد طاهر حكيم، ص٩٠، الفرق الإسلامية، سعد رستم، ص٣٧٧، السنة والتشريع، دكتور: موسى شاهين، ص٥٣.

وبهما تأثر غلام نبي، المعروف بعبد الله جكْرالَوِي[١]، فأسس سنة (١٩٠٢م) جماعة أهل الذكر (القرآن)، بمدينة لاهور بإقليم البنجاب بباكستان، للدعوة إلى الاكتفاء بالقرآن وحده، وإنكار الأحاديث قاطبة، وفي الوقت نفسه تبنى شمس الحق العظيم آبادي[٢] (ت: ١٣٢٩هـ) ذات الدعوة في بهار شرقي الهند، ومن هاتين البقعتين انتقل فكر القرآنيين ودعوتهم إلى غيرهما من المدن والأقطار الإسلامية[٣].

المبحث الثاني: مضمون دعواهم وأدلتهم عليها

نعرض في هذا المبحث لمضمون وفحوى هذه الدعوى، وأدلة القرآنيين عليها، وذلك من خلال المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: مضمون هذه الدعوى

أما مضمون هذه الدعوى التي يرددها القرآنيون، وعليها بنوا مذهبهم، أن القرآن الكريم وحده كاف للأحكام والتشريع وتنظيم سائر أمور المسلمين، فقد أودعه الله سبحانه كل ما يحتاجه المسلم من تشريعات وأحكام، وأن الله تعالى لم يأمرنا إلا باتباع هذا الكتاب وحده، ونهانا عن اتباع أي مصدر سواه، ومن ثم وجب على الأمة كلها أن تكتفي بكتاب الله تعالى مصدرًا للأحكام والتشريع، ومن لم يقتصر على القرآن مصدرًا للعمل والاحكام والتشريع فقد ضل وحاد عن الحق.. وقد جاءت أقوال منظريهم تترى في الدعوة إلى هذا الإفك من ذلك:

- يقول صاحب كتاب (سنة الأوّلين): ليس من العقل أن نؤمن أن كلام الله المنزل على محمد لا يكفي بمفرده ليقود الناس إلى سعادة الدنيا والآخرة[٤].
- ويقول أيضًا: فالقرآن كامل، وفيه كل ما يحتاجه الناس من تشريع، لأن تشريع الله له الكمال المطلق[٥].
- ويقول توفيق صدقي[٦]: إن القرآن بيّن ومفصل تفصيلًا يفي بحاجة جميع البشر بدون احتياج إلى شيء سواه، ولذلك لم يصفه الله تعالى بالإجمال في موضع واحد ووصفه بضده في مواضع كثيرة[٧].

---

(١) مولوي: الشيخ عبد الله بن عبد الله، ولد في بلدة جكرالة بمقاطعة ميانوالي في منطقة البنجاب بباكستان، في أسرة ذات علم ودين، تلقى علومه بالمدارس الأهلية، ثم سافر بعد ذلك إلى مدينة دهلي حاضرة الهند لدراسة الحديث والتخصص فيه، تأثر بأحمد خان، وأسس جماعة تسمى أهل الذكر والقرآن التي دعا من خلالها إلى أن القرآن هو المصدر الوحيد لأحكام الشريعة، وألف في ذلك كتبًا كثيرة، مات عام ١٩١٤م، (بخش، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص٢٥)

(٢) السنة في مواجهة الأباطيل، محمد طاهر حكيم، ص٩٠، الإعلام بما في الهند من الأعلام، الشريف فخر الدين الحسيني، ج١٢٩٣/٨.

(٣) القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، خادم حسين بخش، ص٢٠، الفرق والمذاهب الإسلامية منذ البدايات، سعد رستم، ص٣٧٧، الإعلام بما في تاريخ الهند من الأعلام، الشريف فخر الدين الحسيني، ص١٢٩٣.

(٤) سنة الأوّلين، ابن قرناس، ص٦٦٢ سنة الأوّلين ٥٤٤.

(٥) سنة الأولين، ابن قرناس، ٦٦٢، (المرجع السابق).

(٦) محمد توفيق صدقي: طبيب مصري، ولد سنة (١٨٨١م)، تقلب في الوظائف الطبية إلى أن كان طبيب مصلحة السجون في القاهرة. وأولع بالأبحاث الدينية وتطبيقها على العلوم العصرية، فنشر مقالات كثيرة في المجلات والجرائد الراقية كالمنار والمؤيد واللواء والشعب والعلم بمصر، وأصدر عددًا من الكتب، توفي في (١٩٢٠م)، (الزركلي، آيار/ مايو ٢٠٠٢م، ج٦٥/٥).

(٧) الإسلام هو القرآن وحده)، مقال لتوفيق صدقي، مجلة المنار، ج٥١٥/٩

– ويقول سامر الإسلامبولي[1]: إن الدراسة للحكم الشرعي تكون حصرًا من دلالة نصوص الكتاب، كونه المصدر النظري التشريعي الوحيد[2].

المطلب الثاني: أدلتهم على هذه الدعوى

لما كان كتاب الله تعالى له المنزلة السامية في نفوس المسلمين قاطبة، ولا خلاف بينهم جميعًا على أنه وحي الله المعجز المنقول بالتواتر، وأن كل قول دلت عليه آياته البينات تلقاه المسلمون بالرضا والقبول، فقد عمد القوم إلى بعض آياته البيّنات ليتصيدوا منها دليلًا على دعواهم، وسأعرض في هذا المطلب لتلك الآيات المستدل بها، وشواهدهم منها، وأقوالهم في تأويلها.. وهذه الآيات هي:

أولًا: قوله تعالى: ﴿ مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖ﴾ [الأنعام:٣٨]، يقولون: إن هذه الآية تنص صراحة على أن الله تبارك وتعالى جمع في كتابه الكريم كل شيء، فليس ثمة حاجة للسنة، وإذا قلنا أنَّ القرآن في حاجة إلى السنة، كان ذلك تكذيبًا صريحًا للقرآن وتكذيبًا لِمُنْزِلِ القرآن، الذي قد نفى أنْ يكون فيه تقصير أو تفريط في أمر من الأمور ولذا فلا يمكن أنْ يستعان بشيء آخر في شريعة الله من سُنَّةٍ أو حديثٍ[3].

ثانيًا: قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ تِبۡيَٰنٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُسۡلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

يقول القوم: إن الآية واضحة الدلالة على أن الله بين في كتابه كل شيء، فلا حاجة أبدًا إلى السنة أو غيرها[4].

ثالثًا: قوله تعالى: ﴿أَفَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَبۡتَغِي حَكَمٗا وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ مُفَصَّلٗا﴾ [الأنعام:١١٤].

فيرى مُنظِّروهم أن هذه الآيات تقرر إنَّ الكتاب المجيد ذكر كل شيء يحتاج إليه في الدين مفصّلًا ومشروحًا من كل وجه، فما الداعي إلى الوحي الخفي وما الحاجة إلى السُنَّة؟[5].

رابعًا: قوله تعالى: ﴿أَوَلَمۡ يَكۡفِهِمۡ أَنَّآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ يُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحۡمَةٗ وَذِكۡرَىٰ لِقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾ [العنكبوت:٥١].

---

(١) سامر بن محمد نزار إسلامبولي سوري الجنسية، ولد في دمشق عام (١٩٦٣م)، جده الثاني من تركيا نسبة إلى إسلام بول التي كان اسمها قسطنطينية. ويعيش حاليًا في دمشق متفرغًا للكتابة والأبحاث والمحاضرات باحث ومحاضر في الفكر الإسلامي، وعضو في اتحاد الكتّاب العرب منذ عام (٢٠٠٨)، وهو يعد من القرآنيين المنكرين للسنة النبوية، وممن يفسر القرآن بغير علم.. (اقلاينة، (٢٠١٦)، استرجعت بتاريخ (٢٠١٦/١٢/٧هـ) من موقع: https://creativity507.wordpress.com

(٢) المرأة مفاهيم ينبغي أن تصحح، سامر الإسلامبولي، ص٩.

(٣) انظر: أضواء على السنة المحمدية، أبو رية، ص٣٧٧، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي، ص١٧٦، مجلة المنار، مقال بعنوان: الإسلام هو القرآن وحده، للأستاذ: توفيق صدقي، ج٩/٥١٦، إعادة تقييم الحديث، قاسم أحمد، ص٨٦.

(٤) أضواء على السنة، أبو رية، ص٣٧٧، بحث بعنوان (منكروا السنة واتجاهاتهم وشبهاتهم)، سيد عبد الماجد الغوري وخديجة بنت سيد ممتاز الدين ومحمد نورزي بن ناصر، ص١٢، القرآنيون، نشأهم – عقائدهم – أدلتهم، علي محمد زينو، ص١٠٠.

(٥) انظر: فرقة أهل القرآن، غلام أحمد برويز، ص٨٨، القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، خادم حسين بخش، ص٢١٠.

يقول أحمد صبحي منصور: يقول الله تعالى عمن لا يكتفي بالقرآن كلام الله: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ فالاكتفاء بالقرآن كتابًا يعادل الاكتفاء بالله إلهًا، والمؤمن الحقيقي هو من يكتفي بالقرآن كتابًا وبالله تعالى إلهًا لا شريك له[1]، وعليه وجب علينا أن نكتفي بالقرآن ونهجر ما سواه، نزولًا عند مضمون هذه الآية[2].

خامسًا: قوله تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ [يونس: ٣٦].

يقولون: إن القرآن في هذا الآية ونحوها يندد بمن يتبع الظن، والسنة معظمها أخبار آحاد فهي ظنِّيَّة، فإذا كان الدين هو مجموع ما في الكتاب والسُنَّة كان بهذا الاعتبار ظنِّيًا إذ مجموع القطعي والظنِّي ظنِّي، فاتِّباع السنَّة يوقع فيما حذَّر القرآن منه ونَدَّد به[3].

سادسًا: قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُم بِهِۦ مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ﴾ [الأنعام: ٥٧].

يقولون: إن الآية تُقرِّر أن الحكم والقضاء إنما يكون بالقرآن فقط، ومن ثم فإن اتِّبَاعَ السُنَّةِ والقضاء بوفقها يُؤَدِّي إلى الإشراك في الحكم وقد نهى القرآن عنه[4].

يقول الخواجة أحمد الدين في شرح هذه الشُبْهَةِ ما نصه: قد وضع الناس لإحياء الشرك طرقًا متعددة فقالوا إنا لنؤمن أَنَّ الله هو الأصل المطاع غير أَنَّ الله أمرنا بِاتِّبَاعِ رسوله، فهو اِتِّبَاعٌ مضاف إلى الأصل المطاع وبناء على هذا الدليل الفاسد يُصَحِّحُون جميع أنواع الشرك، فهل يصبح الأجنبي زوجًا لمتزوجة يقول زوجها إنها زوجته إلاَّ أَنَّ الله لم يأمر بمثل ذلك: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾[5].

سابعًا: قوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [الزمر: ٣٦]

يرى أحمد صبحي منصور أن في الآية دلالة على كفاية القرآن مصدرًا للأحكام والتشريع، ويفسرها بأن معناها: أليس القرآن كافٍ في التشريع والأحكام[6].

---

(١) الصلاة بين القرآن والمسلمين، أحمد صبحي منصور، ص١٧.

(٢) البيان بالقرآن، مصطفى المهدوي، ج١/١١، الصلاة، محمد نجيب، ص٢٢ ٢٣، تبصير الأمة بحقيقة السنة، إسماعيل منصور، ص١٠.

(٣) السنة في مواجهة الأباطيل، محمد طاهر حكيم، ص٩٧.

(٤) السنة في مواجهة الأباطيل، محمد طاهر حكيم، ص١٠٦.

(٥) فرقة أهل القرآن، غلام أحمد برويز، ص٩٧.

(٦) الصلاة بين المسلمين والقرآن، أحمد صبحي منصور، ١٧.

المبحث الثالث: الرد على أدلتهم.. وإبطال دعواهم

مما لا شك فيه أن ما زعمه القوم من كفاية القرآن مصدرًا للعمل والأحكام والتشريع، وأنه اشتمل على كل أمور الدين جملة وتفصيلًا، ومن ثم وجوب الاكتفاء به وحده مصدرًا للأحكام والتشريع، يخالف عليه ما أجمعت عليه الأمة سلفًا وخلفًا، فالأمة مجمعة على أن القرآن تضمن الكثير من الأمور تفصيلًا، وأمورًا أخرى تضمنها على وجه الإجمال، وأوكل تفصيلها إلى السنة المطهرة.. وما أورده القوم من أدلة هو استدلال في غير محلّه.

وفي هذا المبحث سأرد على أدلتهم، ثم أسوق عددًا من الآيات القرآنية التي تؤكد بطلان هذه الدعوى، وبراءة النص القرآني منها.. وذلك من خلال المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: الرد على أدلتهم

سأعرض فيما يلي للآيات التي استدلوا بها، مبينًا خطأهم في الاستدلال بها، وقصور فهمهم لمعانيها، مع بيان التأويل الصائب، الذي توجبه اللغة ودلالات السياق وتؤيده آيات القرآن ذاته:

أولًا: قوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖ﴾ [الأنعام: ٣٨].

لقد فهم القوم "القرآنيون" أن المراد بالكتاب في الآية هو القرآن الكريم، ولم يأخذوا بعين الاعتبار السياق الذي جاء فيه هذا النص القرآني، فدلالة السياق أمر لابد من أخذه في الاعتبار لمن أراد أن يفسر آية أو أكثر من كتاب الله تعالى، وبالنظر إلى السياق الذي جاء فيه هذا النص القرآني يتضح دون أدنى شك أن المراد بالكتاب هنا اللوح المحفوظ، فالآية الوارد فيها هذا النص يقول الله فيها: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُم مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ يُحۡشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨]، فالحديث فيها عن كتاب فيه أخبار الدواب والطير وغيرها، وليس هذا إلا اللوح المحفوظ، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا وَيَعۡلَمُ مُسۡتَقَرَّهَا وَمُسۡتَوۡدَعَهَاۚ كُلّٞ فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ﴾[هود:٦]، وقوله عز وجل: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِۚ وَمَا تَسۡقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعۡلَمُهَا وَلَا حَبَّةٖ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡأَرۡضِ وَلَا رَطۡبٖ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ﴾ [الأنعام: ٥٩].

كذلك فإن سورة الأنعام التي اشتملت على هذه الآية سورة مكية، ومعلوم لكل من له صلة بالعلم أن غالب أحكام القرآن إنما نزلت في القرآن المدني، فكيف يكون القرآن شاملًا لكل شيء في وقت نزول الآية، وغالب الأحكام لم تنزل بعد، إن ذلك ليُؤكِّد أن الكتاب المذكور في الآية ليس المراد به القرآن، وإنما هو اللوح المحفوظ، كما نص على ذلك جمهور المفسرين[1].

(١) انظر: جامع البيان، ابن جرير الطبري، جـ٣٤٥/١١، تفسير الثعلبي، ج١٤٦/٤، تفسير البغوي، ج١٢٢/٢، الكشاف للزمخشري، ج٢١/٢ –تفسير القرطبي، ج٤٢٠/٦، تفسير البيضاوي، ج١٦١/٢.

ولئن سلمنا أن المراد بالكتاب هنا القرآن الكريم، كما ذهب إلى ذلك غير واحد من المفسرين(١)، فلا يفهم من هذا أن القرآن اشتمل على كل شيء من أمور الدين، وكافة الأحكام والتشريعات بشكل تفصيلي، بل تكون الآية من العام الذي أريد به الخاص، والمعنى: ما فرَّطنا في الكتاب من شيء بالعباد إليه حاجة إلا وقد بيَّنَّاه، إما نصًّا، وإما دلالةً، وإما مجملًا، وإما مفصلًا(٢).

ثانيًا: قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

فليس المراد منه أن القرآن الكريم بيَّن كل أمور الدين بكل جزيئاتها وفروعها، بل المراد أن القرآن بُيِّن الأمور كلها، إما نصًّا وإما بالإحالة على ما يوجب العلم، مثل بيان رسول الله صلى الله عليه وسلم أو إجماع المسلمين أو القياس، فالكتاب هو الأصل والمفتاح لعلوم الدين(٣).

قال الواحدي وغيره: ﴿تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ أي: بيانًا بليغًا، لِكُلِّ شَيْءٍ من أمور الدين إما بالنص عليه، أو الإحالة على ما يوجب العلم من بيان النبي صلى الله عليه وسلم(٤)، وعن الْأَوْزَاعِيّ قَالَ: تبيانًا بِالسنة(٥).

فالقرآن بيَّن كل شيء بشكل مجمل، وأما التفصيل فموكول إلى السنَّة، وإليك مثالًا يوضح ذلك إنك إذا دخلت أحد المصالح الحكومية الكبرى ستجد بيانًا لأقسامها على وجه الإجمال في لوحة الاستعلامات، أما البيان التفصيلي لكل قسم فإن الوصول إليه لا يتأتى إلا من خلال مسئول كل قسم أو أحد المختصين فيه، فإن قلت إنّ تلك المصلحة تقدم بيانًا لكل قسم صدقت، ولا يُنكِر عليك أحد، لأن ثمَّة بيان إجمالي، وإن كان البيان التفصيلي غير متوفر إلا في كل قسم بذاته.. وهذا ما ترمي إليه الآية أن القرآن اشتمل على بيان كل شيء على وجه الإجمال، وأما التفصيل لمن أراد فإنه في السنَّة المطهرة.

قال الشوكاني عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ "ومعنى كونه تبيانا لكل شيء أن فيه البيان لكثير من الأحكام، والإحالة فيما بقي منها على السنة"(٦)، وقال الدكتور طنطاوي في بيان معنى الآية: «ونزلنا عليك» – أيها الرسول الكريم – «الكتاب» الكامل الجامع وهو القرآن الكريم «تبيانًا»، أي: بيانًا بليغًا شاملًا «لكل شيء» على سبيل الإجمال تارة، وعلى سبيل التفصيل تارة أخرى(٧).

يقول الدكتور مصطفى السباعي وغيره: لا شك أنَّ القرآن حوى أصول الدين وقواعد الأحكام العامة ونص على بعضها صراحة، وترك بيان بعضها الآخر إلى رسوله صلى الله عليه وسلم، وأما ما يدَّعيه هؤلاء من تنصيصه

(١) الهداية لمكي، ج٢٠١٥/٣، المحرر الوجيز لابن عطية، ج٢٩٠/٢، تفسير القرطبي، ج٤٢٠/٦، فتح القدير للشوكاني، ج١٣٠/٢.

(٢) ينظر: الوسيط للواحدي، ج٢٦٨/٢، زاد المسير لابن الجوزي، ج٢٦/٢، تفسير الماوردي، ج١١٢/٢، الهداية لمكي، ج٢٠١٥/٣.

(٣) زاد المسير، جمال الدين أبو الفرج الجوزي، ج١١٢/٣، الوسيط للواحدي، جـ٧٩/٣، الكشاف للزمخشري، ج٦٢٨/٢، تفسير النسفي، ج٢٢٩/٢.

(٤) تفسير الوسيط للواحدي، ج٧٩/٣، تفسير البيضاوي، ج٢٣٧/٣.

(٥) تفسير السمعاني، ج١٩٥/٣.

(٦) فتح القدير للشوكاني، ج٢٢٤/٣.

(٧) الوسيط للواحدي، ج٢١٨/٨.

على كل صغيرة وكبيرة، فهو ادِّعاء لا يُقِرُّه واقع القرآن، فلو كان الأمر كما يقولون فأين عدد الصلوات الخمس المفروضة في اليوم والليلة فضلًا عن عدد الركعات لكل فريضة وأين نصاب الإبل والبقر والغنم والذهب والفضة. بل خوَّل بيان هذه الجزئيات إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولو كان القرآن مشتملًا على كل التفاصيل والجزئيات التي يُحتاج إليها في الدين – كما يزعم هؤلاء – لما أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم بتبيينه للناس ولما أمر المسلمين بطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم بامتثال ما يأمرهم واجتناب ما ينهاهم عنه(١).

ثالثًا: قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [يونس:٣٧].

ورابعًا: قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا﴾ [الأنعام:١١٤].

لقد فهم القوم التفصيل المذكور هنا، بمعنى تعيين الجزئيات، والذي أوقعهم في هذا الخطأ أنهم فهموا من التفصيل المذكور في الآيات القرآنية ما يفهمون منه في لغتهم الأوردية، هو فهم التفصيل المذكور في الآية بمعناه في لغتهم الأردية، فالتفصيل – والتفصيلات – في الأوردية يأتي بمعنى (تعيين الجزئيات)(٢)، وليس كذلك في اللغة العربية، فمادة (ف ص ل) لم ترد في العربية بهذا المعنى، وإنما معناها الإبانة والتنحية والتوضيح، قال الراغب: الفصل: إبانة أحد الشيئين عن الآخر، وتأتي أيضًا بمعنى جعل الشيء فصولًا متمايزة مستقلة(٣)، فإحلال التفصيل الأردي مكان التفصيل العربي هو أساس الخطأ الذي وقعوا فيه، فليس التفصيل هو تعيين الجزئيات، بل معناه ذكر الأشياء، كل على حده، بحيث لا يتطرق إليها الإبهام(٤)، (بخش، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص٢١٢)، (حكيم، ١٤٠٢هـ، ص١٠٢).

ويؤكد ما قررناه من فهمهم الخاطئ للتفصيل في المذكور في الآيات، أن أحد أقطابهم وهو غلام أحمد برويز(٥)، قد قرر ذلك أيضًا، فقد كان غلام أحمد يعارض مسألة اشتمال القرآن الكريم على التفاصيل والجزئيات التي يقول بها عبد الله جكرالوي (ت: ١٩١٤م) ومن تابعه ذلك، ويرى أن القرآن اشتمل على الأساسيات فقط دون التفاصيل، أن القرآن اشتمل على الأساسيات فقط دون التفاصيل، فهذه الأخيرة يقوم بها ولى الأمر، وفقًا لأسس القرآن العامة، فهو يستعيض عن السنة بالتشريع البشري الذي ينطلق من المؤشرات العامة للتشريعات القرآنية، يقول برويز: كان محور خطأ عبد الله ومن معه أنه فهم استعمال فهم المفصل والتفصيل في العربية مثل استعمالها في الأردية(٦).

---

(١) السنة ومكانتها في التشريع، د. مصطفى السباعي، ص١٨٧.

(٢) القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، خادم حسن بخش، ص٣١٢.

(٣) المفردات للراغب، ص٦٣٨.

(٤) القرآنيون وشبهاهم حول السنة، خادم حسين بخش، ص٢١٢، السنة في مواجه الأباطيل، محمد طاهر حكيم، ص١٠٢.

(٥) غلام أحمد برويز بن تشودري فضل الدين، ولد سنة (١٩٠٣م) في عائلة سنية حنفية المذهب في مدينة بتالا في ولاية البنجاب، درس العلوم الدينية التقليدية على يده جده، ثم أكمل تعليمه في المدارس الحكومية البريطانية، تأثر بالحافظ محمد أسلم الجيراجبوري، أحد أركان القرآنيين البارزين، ثم شرع في الدعوة إلى أفكاره، القائمة على ضرورة الاعتماد على = القرآن وحده في فهم شرائع الإسلام، وإنكار الحديث جملة وتفصيلًا، واستمر على ذلك إلى توفي سنة(١٩٨٥م)، (رستم، ص٣٧٥)، (بخش، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص٤٧)، (مقبول، ١٩٩١م، ص٧٥).

(٦) القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، خادم حسين بخش، ص٥٢، ص٢١٣، ص٢٦٦.

وبذلك يتأكد أن استدلالهم بالآية، لا يستقيم أبدًا، فالآية لا تعني بحال أن القرآن قد حوى كل شيء وبيَّن وفصَّل كل أمور العبادات والأحكام والتشريعات، بل معناها أن القرآن وضَّح وأبان ومايز بين الأمور على وجه يدفع اللَّبس والخطأ، وأوكل مهمة بيان ما جاء فيه مجملًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

ولئن سلَّمنا أن التفصيل المذكور في الآية بمعنى تعيين الجزئيات، وتبيين كل صغيرة وكبيرة، فإن قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا﴾ [الإسراء: ١٢]، وقوله: ﴿وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [يوسف: ١١١]، ونحوهما يكون من العام الذي أريد به الخاص كَقَوْلِهِ: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الْأَعْرَافِ: ١٥٦] يريد: كل شيء يجوز أن يدخل فيها، وقوله: ﴿وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النَّمْلِ: ٢٣] فلم تؤت ملك سليمان وقد كان أضعاف ملكها، وقوله: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥]، فليس المراد تدمير كل شيء على العموم، بل المراد أنها تدمر ما أمرت بتدميره فقط، فإنها لم تدمر الجبال والشجر، بل إنها لم تدمر مساكن القوم قال تعالى: ﴿فَأَصْبَحُوا لَا يُرَىٰ إِلَّا مَسَاكِنُهُمْ﴾ [الأحقاف: ٢٥](١).

خامسًا: قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١].

فإن السياق يدل على أن المراد كفايته في الدلالة على صدق النبي محمد في دعوى النبوة، وليس كفايته في التشريع، ففي الآية التي قبلها سأل القوم رسول الله آيات ومعجزات تدل على صدقه في دعوى النبوة، فرد عليهم الحق سبحانه وتعالى ثم قال تعالى مبينًا كثرة جهلهم ، وسخافة عقلهم، حيث طلبوا آيات تدلهم على صدق محمد فيما جاءهم به، وقد جاءهم بالكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ، ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ، الذي هو أعظم من كل معجزة ، إذ عجزت الفصحاء والبلغاء عن معارضته ، بل عن معارضة عشر سور من مثله ، بل عن معارضة سورة منه، فقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ أي: أولم يكفهم آية أنا أنزلنا عليك هذا الكتاب العظيم ، الذي فيه خبر ما قبلهم ، ونبأ ما بعدهم ، وحكم ما بينهم ، وأنت رجل أمي لا تقرأ ولا تكتب ، ولم تخالط أحدًا من أهل الكتاب، فجئتهم بأخبار ما في الصحف الأولى، ببيان الصواب مما اختلفوا فيه ، وبالحق الواضح البين الجلي(٢).

قال الطبري: قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١]، يقول تعالى ذكره: أولم يكف هؤلاء المشركين يا محمد، القائلين: لولا أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم آية من ربه، من الآيات والحجج ﴿أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ

(١) انظر: تفسير الرازي، ج٥٢٣/١٨، الهداية لمكي، ج٢١٢٧/٣.

(٢) تفسير ابن كثير، ج٢٨٧/٦.

عَلَيۡهِمۡ﴾ يقول: يُقرأ عليهم، ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحۡمَةً﴾ يقول: إن في هذا الكتاب الذي أنزلنا عليهم لرحمة للمؤمنين به وذكرى يتذكرون بما فيه من عبرة وعظة(١).

سادسًا: أما استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكۡثَرُهُمۡ إِلَّا ظَنًّاۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغۡنِي مِنَ ٱلۡحَقِّ شَيۡـًٔاۚ﴾ [يونس: ٣٦]، **وقوله سبحانه:** ﴿وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۚ﴾ [الإسراء: ٣٦].

وقولهم إن القرآن في هذا الآيات يندد بمن يتبع الظن ومن يقفو سبيلًا ليس له به علم متيقن، والسنة معظمها أخبار آحاد فهي ظنية، ومن ثم فإن اتباعها يكون من اتباع الظن المنهي عنه في كتاب الله تعالى فنقول: الدعوى بأنَّ الظن في أحكام الدين غير جائز فذلك فيما يتعلق بأصول الدين التي يكفر من جحدها أو شك فيها كوحدانية الله تعالى... أما فروع الدين وجزئياته فالعمل بالظن واجب(٢)، قال الشاطبي في الموافقات: العمل بالظن على الجملة ثابت في تفاصيل الشريعة(٣).

كما أن حُجِيَّةَ خبر الآحاد ليست ظنية بل هي مقطوع بها لانعقاد الإجماع على ذلك بين العلماء منذ عصر الصحابة فمن بعدهم فلا يكون العمل بها دليلًا ظنيًا بل بدليل مقطوع به مفيد للعلم بذلك وهو الإجماع(٤).

أضف إلى ما سبق أنَّ القرآن الكريم وإن كان قطعي الثبوت فإنه ليس قطعي الدلالة في كل المواضع، فمن يرجح أحد معانيه لا يستطيع أنْ يقطع بأنَّ هذه الدلالة قطعية وما سواها باطل، بل هو يعتقد بظنية دلالته فرجح الأمر إلى اتِّباع ما هو ظني الدلالة(٥).

سابعًا: وأما استدلالهم بقوله تعالى: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ﴾ [الأنعام: ٥٧].

وأن الآية دلت على أن الحكم والقضاء إنما يكون بالقرآن فقط، ومن ثم فإن اتِّبَاعَ السُنَّةِ والقضاء بوفقها يُؤَدِّي إلى الإشراك في الحكم وقد نهى القرآن عنه، – فما أقبح هذه الحُجَّةِ وما أبعد هذا الاستدلال – وهل بعث الله تعالى رسله لإحياء الشرك أم لمحوه وهل اِتِّبَاعُ السُنَّةِ والحكم بوفقها إلاَّ اِتِّبَاعٌ وتطبيق لأحكام القرآن، قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا

(١) جامع البيان للطبري، ج٢٠/٥٣.

(٢) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، حسن العطار، ج٢/١٥٧، غاية الوصول في شرح لب الأصول، زكريا الأنصاري، ص١٠٢، أصول الشاشي، نظام الدين أبو علي أحمد الشاشي، ص٣٣٨، الإبهاج شرح المنهاج، تقي الدين أبو الحسن علي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، ج١/٣٨، نهاية السول شرح منهاج الوصول، أبو محمد، جمال الدين، ص١٣، التقرير والتحبير، أبو عبد الله، شمس الدين ابن أمير حاج، ص٢١، شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي، ج٣/٤٣٥.

(٣) الموافقات للشاطبي، ج٢/٢٠٦.

(٤) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، أبو الحسن الآمدي، ج٣/٢٨٧، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد الشوكاني، ج١/١٣٨.

(٥) السنة في مواجهة الأباطيل، محمد طاهر حكيم، ص٩٧–٩٨، السنة ومكانتها في التشريع، د. مصطفى السباعي، ص١٨٤.

قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، فيقسم الرب – جَلَّ وَعَلاَ – في هذه الآية بذاته بأنْ لن يذوق أحد طعم الإيمان ما لم يرض بقضائك يا محمد – عَلَيْهِ الصَلاَةُ وَالسَّلاَمُ – ثم لا يشعر المتحاكمون إليك بحرج أو ضيق في أنفسهم بما قضيت فيهم.

فهل يُؤَدِّي حكمه بعد هذا الخبر الإلهي في القضاء وفصل الخصومات إلى الشرك بل حكمه عين التوحيد وامتثال للأحكام الإلهية بل هو حكم الله تعالى.

ولو اقتضت الإرادة الإلهية عدم التحاكم إلى السُنَّةِ كما يزعم هؤلاء لما صح مجيء كاف الخطاب في قوله: {يُحَكِّمُوكَ} ولما جاءت تاء الخطاب في {قَضَيْتَ} للتنصيص على ذلك، وقد تكرر هذا المفهوم في آيات متعددة من القرآن الكريم بل علقت بعض الآيات الهداية والفلاح والإيمان بالتسليم لحكمه وطاعته – عَلَيْهِ السَّلاَمُ.

واستدلالهم بقوله: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ لإخراج السُنَّةِ عن كونها حكمًا إلهيًا فهو استدلال في غير محله، لأن هذه الجملة القرآنية وردت في ثلاثة مواضع من كتاب الله، ففي الأنعام جاءت رَدًّا على طلب الكفار من النبي صلى الله عليه وسلم إنزال الآيات والإسراع بها، فَرَدَّ الله على هذا الطلب مُوَضِّحًا أنَّ ذلك مرجعه إلى الله لا إلى رسوله، وأنَّ الله هو المتَفَرِّدُ في هذه الشؤون لا شريك له فيها لا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ ولا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُم بِهِۦ مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ﴾ [الأنعام: ٥٧–٥٨]، والموضعان الأخيران في سورة يوسف، أولهما حكاية عن قول يوسف لصاحبه في السجن ونصحه له بترك الشرك وأنَّ عبادة الأوثان افتراء واختلاق على الله وأنَّ الله هو المتَفَرِّدُ في الحكم والعبادة، قال تعالى: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسْمَآءً سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [يوسف: ٤٠]، والموضع الأخير جاء حكاية عن قول يعقوب – عَلَيْهِ السَّلاَمُ – ينصح أبناءه ويعلمهم آداب الدخول على الملوك وأنه إنْ وقع لهم ما يكرهون في الحياة فهو قضاء وقدر وأنه لا يملك لهم من الله شيئًا، وأنَّ هذا هو مسلك عباد الله الصالحين، قال تعالى: ﴿ وَقَالَ يَٰبَنِيَّ لَا تَدْخُلُواْ مِنۢ بَابٍ وَٰحِدٍ وَٱدْخُلُواْ مِنْ أَبْوَٰبٍ مُّتَفَرِّقَةٍ وَمَآ أُغْنِي عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيْءٍ إِنِ ٱلْحُكْمُ﴾ [يوسف: ٦٧].

والمواضع الثلاثة – كما ترى – لا تشير إلى ما ذهب إليه هؤلاء بل إنها تأمر العبد بالرضاء بما قدره الله له أو عليه وأنَّ الله هو المتفرِّدُ في حكمه، وهذا لا يتنافى مع الاحتكام إلى السُنَّةِ ولا يوصل من حكم بها أو تحاكم إليها إلى دائرة الشرك بل هو عين التوحيد لأنَّ الحكم بالسُنَّة مستمد من الله بواسطة رسوله صلى الله عليه وسلم فالحكم بها في الحقيقة والواقع حكم لله المتفرد في شؤون خلقه، قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠]، وإنما كان يصح الاستدلال بهذه الآية إذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم يحكم ويأمر من عند نفسه وحسب هواه – وحاشاه ذلك – أما أنه لا ينطق عن الهوى وإنما يأمر بما أمره الله فإنَّ الاستدلال بهذه الآية لا يستقيم، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ مِن رَّبِّي﴾ [الأعراف: ٢٠٣][1].

(١) السنة في مواجهة الأباطيل، محمد طاهر حكيم، ص١٠٦–١٠٨.

وعليه فإن كل الآيات المستدل بها من هؤلاء على دعواهم هي آيات مكية اللهم إلا من موضع واحد من المواضع الثلاثة التي ورد فيها قوله تعالى: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، وهو موضعها في سورة يوسف، فكيف يكون القرآن وهو لم يكتمل بعد، قد حوى كل شيء جملة وتفصيلًا، كيف يكون القرآن وهو لم يكتمل بعد تبيانًا لكل شيء، فلو كان هذا مراد القرآن من هذه الآيات لاتخذ المشركون من هذه الآيات مَطعنًا للتكذيب، وصد الناس عن كتاب الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم.

ثامنًا: وأما قوله تعالى: ﴿أَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبۡدَهُۥ﴾ [الزمر: ٣٦]، ليس في هذه الآية دلالة البتة على أن القرآن وحده كاف للتشريع والأحكام، وهي لا تتحدث أساسًا عن دور القرآن في التشريع والأحكام، بل تتحدث عن حماية الله الله لنبيه، وكفايته شر أعدائه، فمعنى الآية أليس الله بكاف عبده محمدًا ما خوفتموه به، فالكفاية هنا معناها الحماية والوقاية، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا كَفَيۡنَاكَ ٱلۡمُسۡتَهۡزِءِينَ﴾ [الحجر: ٩٥].

المطلب الثاني: آيات قرآنية تبطل دعواهم

ثمة جملة من الآيات القرآنية تدل دلالة قاطعة على بطلان تلك الدعوى، وهي تلك الآيات التي تأمر بطاعة الرسول الكريم فيما أمر ونهي، وتؤكد على أن السنة مصدر رئيس من مصادر التشريع، وأنها وحي رباني إلى الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، وأن الرجوع إلى سنته صلى الله عليه وسلم واجب، ولو كان القرآن كافيًا كمرجع وحيد للأحكام والتشريع لما نصت آياته على الرجوع إلى الرسول صلى الله عليه وسلم الكريم وسنته المطهرة، ولما أوجبت طاعته في كل ما أمر به، ومن هذه الآيات:

١- **قوله تعالى:** ﴿قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢]، **قوله تعالى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] قال ابن كثير: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: اتبعوا كتابه ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ أي: خذوا بسنته(١).

وقوله سبحانه في نفس الآية السابقة: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] فإن المراد بالرد إلى الله الرد إلى كتابه، والمراد بالرد إلى الرسول صلى الله عليه وسلم هو الرد إليه في حياته، وإلى سنته بعد وفاته(٢).

٢- **قوله سبحانه:** ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾ [النساء: ٦٥]، قال ابن عادل الحنبلي في تفسير

(١) تفسير ابن كثير، ج٢/٣٤٥.

(٢) انظر: جامع البيان للطبري، ج٨/٥٠٥، الدر المنثور للسيوطي، ج٢/٥٧٩، الموافقات للشاطبي، ص٦٩١، تفسير ابن جزي، ص١٩٧، التحرير والتنوير لابن عاشور، ج٥/٩٨، المحرر الوجيز لابن عطية، ج٢/٧١، تفسير القرطبي، ج٥/٢٦١، تفسير ابن جزي، ص١٩٧، البحر المحيط لأبو حيان، ج٣/٦٨٧.

اللباب (ت: ٧٧٥هـ): (وهذا نصٌّ في تكفير من لم يرض بحكم الرسول صلى الله عليه وسلم، فهذه الآيات وغيرها تدل على أن من رد شيئًا من أوامر الله والرسول فهو خارج عن الإسلام)[١].

٣- **قوله عز وجل:** ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]، قال الرازي في معنى الآية: أي لَيْسَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ أَنْ يَكُونَ لَهُ اخْتِيَارٌ عِنْدَ حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَمَا أَمَرَ الله وهو الْمُتَّبَعُ وَمَا أَرَادَ النَّبِيُّ هُوَ الْحَقُّ وَمَنْ خَالَفَهُمَا فِي شَيْءٍ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا، لِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَقْصِدُ وَالنَّبِيُّ هُوَ الْهَادِي الْمُوصِلُ، فَمَنْ تَرَكَ الْمَقْصِدَ وَلَمْ يَسْمَعْ قَوْلَ الهادي فهو ضال قطعًا[٢].

٤- **قوله تعالى:** ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]، فهذه الآية تأمر المؤمنين أن يأخذوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ما يأتيهم به – قرآنًا كان أو سنة، وكذلك ينتهوا عن كل ما نهاهم عنه، ثم توعدت المخالفين لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالعقاب الشديد.

قال القرطبي: قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ وإن جاء بلفظ الإيتاء وهو المناولة فإن معناه الأمر، بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ فقابله بالنهي، ولا يقابل النهي إلا بالأمر[٣].

٥- **قوله تعالى:** ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، وقال كذلك: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤]، فالآيات واضحة الدلالة على أن الرسول له مهمة أخرى إلى جانب تبليغ الكتاب، وهو بيانه للناس، وذلك لا يكون إلا بتفصيل مجمله وتوضح مشكله وتخصيص عامه وتقييد مطلقه ونحو ذلك، ولو كان القرآن قد اشتمل على كل ما يحتاجه الناس من الأحكام والتشريعات لما أوكل الله إلى رسوله صلى الله عليه وسلم مهمة البيان، ونص على أن هذا البيان هو أيضًا وحي رباني، وذلك في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٩]، أي علينا بيان ما أشكل عليك من معانيه وأحكامه[٤].

---

(١) اللباب في علوم الكتاب، ابن عادل الحنبلي، ج٦/٤٥٦.

(٢) التفسير الكبير للرازي، ج٢٥/١٦٩.

(٣) تفسير القرطبي، ج١٨/١٨.

(٤) تفسير البيضاوي، ج٥/٢٦٦ن الكشاف للزمخشري، ج٤/٦٦١، تفسير النسفي، ج٣/٥٧٢، تفسير ابن جزي، ج٤/٤٣٤، تفسير أبي السعود، ج٩/٦٧، روح البيان لإسماعيل حقي، ج١٠/٢٤٨، البحر المديد لابن عجيبة، ج٧/١٨٩، فتح القدير للشوكاني، ج٥/٤٠٧، تفسير القاسمي، ج٩/٣٦٥، تفسير السعدي، ص٨٩٩.

قال ابن كثير: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ أي: بعد حفظه وتلاوته نبينه لك ونوضحه، ونلهمك معناه على ما أردنا وشرعنا[١].

وقال الدكتور الطنطاوي: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ أَيْ علينا بعد ذلك بيان ما خفي عليك منه، وتوضيح ما أشكل عليك من معانيه[٢].

وعليه فإن هذا البيان، الذي هو وحي رباني، يمثل مصدرًا ثانيًا للأحكام والتشريع، لا يمكن أن تكتمل مهمة القرآن ورسالته وأحكامه وتشريعاته إلا به.

٦- **قولـــــه تعـــــالى:** ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣]، فقد حذَّر الله في الآية الكريمة من مخالفة أمر رسول الله وتوعد من يفعل ذلك بالعذاب الأليم[٣].

قال ابن كثير: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾ أي: عن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، سبيله هو ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته، فليحذر وليخش من خالف شريعة الرسول باطنًا أو ظاهرًا ﴿أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ أي: في قلوبهم، من كفر أو نفاق أو بدعة، ﴿أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: في الدنيا، بقتل، أو حد، أو حبس، أو نحو ذلك[٤].

وليس ثمة مخالفة لأمر رسول الله أشد من الاقتصار على كتاب الله وحده، ونبذ سنته المطهرة، إن ذلك هو باب الفتنة الأكبر، الذي يريد هؤلاء من خلاله تقويض أركان هذه الدين وهدم دعائمه.

مما سبق يتبين لنا بوضوح فساد دعوى وجوب الاكتفاء بكتاب الله وحده مصدرًا للعمل والأحكام والتشريع، فليس لهذه الدعوى أدنى دليل من كتاب الله تعالى.

واعلم – يا رعاك الله – أن هذه الدعوى وإن بدا من ظاهرها أن فيها إكبارًا لكتاب الله وتقديرًا له، فإنها تحمل في باطنها الخبث كله، ففضلًا عن تنحية السنة وهي الوحي الرباني غير المتلو، فإنها تعمد إلى تحميل آيات القرآن من المعاني والتأويلات ما لا تحتمل، وتفتح الباب للتقول في آيات بلا ضابط علمي معتبر.

واختم هذه الردود بقول الشاطبي (رحمه الله): "إن الاقتصار على الكتاب رأي قوم لا خلاق لهم خارجين عن السنة إذ عولوا على أن الكتاب فيه بيان كل شيء، فطرحوا أحكام السنة فأداهم ذلك إلى الانخلاع عن الجماعة وتأويل القرآن على غير ما أنزل الله"[٥] (الشاطبي ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص٧٣٢)

---

(١) تفسير ابن كثير، ج٨/٢٧٨.

(٢) الوسيط، ج١٥/٢٠٢.

(٣) تفسير القرطبي، ج١٢/٣٢٢، الوسيط للدكتور طنطاوي، ج١٠/١٦١.

(٤) تفسير ابن كثير، ج٦/٩٠.

(٥) الموافقات في أصول الشريعة، الشاطبي، ص٧٢٣.

الخاتمة:

أولًا نتائج البحث

بعد هذا العرض لتلك الدعوى من دعاوى القرآنيين وأدلتهم عليها، وبيان فسادها، وتفنيد أدلتهم عليها، يتبين بوضوح:

١- أن القوم لا دليل لهم من كتاب الله على دعواهم.

٢- غاية ما فعله القوم هو لي عنق الآيات للوصول إلى دليل أو شبهة دليل، وقد خيب الله سعيهم، وأضل مقصدهم.

٣- بطلان دعواهم فليس لذي عقل منهم أو ممن يفتتنون بدعواهم إلا العدول عن هذه الدعوى الفاسدة والعود إلى رحاب كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

٤- اجماع المسلمون قديمًا وحديثًا في مشارق الأرض ومغاربها، أن القرآن لا يمكن أن يكون كافيًا وحده للعمل والأحكام والتشريع وتنظيم كافة أمور المسلمين.

٥- السنة المطهرة لا تنفك عن القرآن فهي إلى جانبه دوما؛ المبينة والمفصلة والشارحة له.

ثانيًا: توصيات البحث

وإن كان من وصايا لابد منها في ختام هذا البحث، فأوصي بالتالي:

١- أن يكون في كل جامعة إسلامية مركز للرد على مثل تلك الشبهات، ومتابعة كل ما يجد في هذا الشأن، والتصدي له، بالفكر الصائب والعلم الراسخ والقول الأمين.

٢- تكثيف البرامج التي ترد على هؤلاء وأمثالهم، من خلال رجال الإعلام الإسلامي بالحجة والبرهان.

٣- بيان أن الله تبارك وتعالى أنزل إلى رسوله القرآن والسنة، القرآن وحي متلو، والسنة وحي غير متلو، فكلاهما وحي رباني خالد، ومنهما معًا تستقى أحكام الإسلام وشرائعه الحكيمة وأحكامه العادلة.

المراجع:

ابن قرناس. (٢٠٠٦م). *سنة الأولين (تحليل مواقف الناس من الدين وتعليلها)*. منشورات الجمل: سوريا.

أبو أحمد محمد أمان بن علي جامي علي. (١٤٠٨هـ). *الصفات الإلهية في الكتاب والسنة النبوية في ضوء الإثبات والتنزيه*. مج١، المجلس العلمي بالجامعة الإلامية: المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية.

أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي. (ت: ٧٩٠هـ)، *الموافقات*. حققه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، ط١، دار ابن عفان: (١٤١٧هـ/١٩٩٧م).

أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي. (١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م). *الكشف والبيان عن تفسير القرآن*. مج١، دار إحياء التراث العربي: بيروت.

أبو إسحق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشاطبي . (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م). *الموافقات في أصول الشريعة*. مج١، دار الكتب العلمية.

أبو البركات عبدالله أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي. (١٤١٩هـ/١٩٩٨م). *تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)*. مج١، دار الكلم الطيب: بيروت.

أبو الحسن الندوي. (١٩٨٤م). *الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية*. مج٤، دار القلم: الكويت.

أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي. (ت: ٦٣١هـ)، *الإحكام في أصول الأحكام للآمدي*. حققه: عبد الرزاق عفيفي، طبعة المكتب الإسلامي: بيروت، دمشق، لبنان.

أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي النيسابوري الشافعي الواحدي. (١٤١٥هـ/١٩٩٤م). *الوسيط في تفسير القرآن المجيد*. مج١، دار الكتب العلمية: بيروت، لبنان.

أبو الحسن علي محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي. (د. ت). *تفسير الماوردي (النكت العيون)*. دار الكتب العلمية: بيروت، لبنان.

أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى. (ت: ٩٨٢هـ). *تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم*. دار إحياء التراث العربي: بيروت.

أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني، الأنجري الفاسي الصوفي. (ت: ١٢٢٤هـ). *البحر المديد في تفسير القرآن المجيد*. حققه: أحمد عبد الله القرشي رسلان، نشره: الدكتور حسن عباس زكي – القاهرة، (١٤١٩هـ).

أبو الفداء إسماعيل عمر بن كثير القرشي البصري ابن كثير الدمشقي. (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م). *تفسير القرآن العظيم*. مج٢، دار طيبة للنشر والتوزيع.

أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني. (١٤١٢هـ). *المفردات في غريب القرآن*. مج١، دار القلم، الدار الشامية: دمشق، بيروت.

أبو القاسم محمد أحمد بن محمد بن عبد الله ابن جزي الكلبي. (١٤١٦هـ). *التسهيل لعلوم التنزيل*. مج١، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم: بيرون.

أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري. (١٤٠٧هـ). *الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل*. مج٣، دار الكتاب العربي: بيروت.

أبو المظفر منصور محمد بن عبد الجبار التميمي الحنفي ثم الشافعي السمعاني . (١٤١٨هـ/١٩٩٧م). *تفسير القرآن*. مج١، دار الوطن: الرياض، السعودية.

أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي ابن جرير الطبري. (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م). *جامع البيان في تأويل القرآن*. مج١، مؤسسة الرسالة.

أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي. (ت: ٧٧٥هـ). *اللباب في علوم الكتاب*. حققه الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، لبنان. (١٤١٩هـ/١٩٩٨م).

أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج. (ت: ٨٧٩هـ). *التقرير والتحبير*. ط٢، دار الكتب العلمية: (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).

أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي فخر الدين الرازي. (١٤٢٠هـ). *مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)*. دار إحياء التراث العربي: بيروت.

أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام الأندلسي المحاربي بن عطية. (١٤٢٢هـ). *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*. مج١، دار الكتب العلمية: بيروت.

أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني. (١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م). *الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره*. مج١، مجموعة بحوث الكتاب والسنة،كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة .

أحمد أمين. (د. ت). *زعماء الإصلاح الديني في العصر الحديث*. دار الكتاب العربي: بيروت.

أحمد صبحي منصور. (٢٠٠٨م). *الصلاة بين القرآن والمسلمين*. طبعة مؤسسة الإنتشار العربي.

أحمد عمر هاشم. (١٤١٠هـ/١٩٨٩م). *منهج الدفاع عن الحديث النبوي*. وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشئةن الإسلامية: القاهرة.

الأستاذ توفيق صدقي. (د. ت). الإسلام هو القرآن وحده. *مجلة المنار*.

إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء. (ت: ١١٢٧هـ). *روح البيان*. دار الفكر: بيروت.

إسماعيل منصور. (د. ت). *تبصير الأمة بحقيقة السنة*. النسر الذهبي للطباعة: القاهرة.

بإشراف الأستاذ الدكتور: المكي اقلاينة. (٧, ١٢, ٢٠١٦). سامر الإسلامبولي. (جامعة قطر) تم الاسترداد من المناهج المعاصرة: https://creativity507.wordpress.com

تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب. الإبهاج شرح المنهاج. دار الكتب العلمية: بيروت، (١٤١٦هـ/١٩٩٥م).

جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي. (١٤٢٢هـ). *زاد المسير في علم التفسير*. مج١، دار الكتاب العربي: بيروت.

حسن بن محمد بن محمود العطار. (ت:١٢٥٠هـ). *حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع*. طبعة دار الكتب العلمية: (د. ت).

خادم حسين إلهي بخش. (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م). *القرآنيون وشبهاتهم حول السنة*. رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، جامعة الملك عبد العزيز: سنة (١٤٠٠هـ)، الطائف، طبعة دار الصديق.

د. عادل الغرياني. (د. ت). الجذور التاريخية لمنكري السنة.

الدكتور مصطفى السباعي. (د. ت). السنة ومكانتها في التشريع. دار الوراق للنشر والتوزيع.

دكتور موسى شاهين. (د. ت). السنة والتشريع.

زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري. (ت: ٩٢٦هـ). *غاية الوصول في شرح لب الأصول*. طبعة دار الكتب العربية الكبرى: مصر.

سامر الإسلامبولي. (٢٠٠١م). *المرأة مفاهيم ينبغي أن تصحح*. الأوائل للنشر والتوزيع والخدمات الطباعية.

سعد رستم. (د. ت). *الفرق والمذاهب الإسلامية منذ البدايات*.

سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين. (ت: ٧١٦هـ). *شرح مختصر الروضة*. ط١، مؤسسة الرسالة: (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م).

سيد عبد الماجد الغوري، خديجة بنت سيد ممتاز الدين، و محمد نورزي بن ناصر. (د. ت). *منكروا السنة واتجاهاتهم وشبهاتهم*. بحث علمي، سلانجور، معهد دراسات الحديث النبوي (إنهاد) الكلية الجامعية الإسلامية العالمية (كويس): ماليزيا.

الشريف فخر الدين الحسيني. (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م). *الإعلام بما في تاريخ الهند من الأعلام المسمى (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)*. مج١، دار ابن حزم: بيروت.

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي. (١٩٦٤م). *الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)*. مج٢، دار الكتب المصرية: القاهرة.

صلاح الدين مقبول. (١٩٩١م). *زوابع في وجه السنة قديمًا وحديثًا*. مج١، مجمع البحوث العلمية الإسلامية: نيودلهي، الهند.

عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي. (د. ت). *الدر المنثور*. دار الفكر: بيروت.

عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي. (ت: ١٣٧٦هـ). *تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان*. حققه: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط١، مؤسسة الرسالة: (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م).

عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين. (ت: ٧٧٢هـ). *نهاية السول شرح منهاج الوصول*. ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، لبنان، (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).

عبد المنعم النمر. (١٣٨٤هـ). *كفاح المسلمين في تحرير الهند*. مج١، مكتبة وهبة: القاهرة.

علي محمد زينو. (١٤٣٢هـ). *القرآنيون، نشأتهم – عقائدهم – أدلتهم*. مج١، دار القبس: دمشق.

غلام أحمد برويز. (د. ت). *فرقة أهل القرآن*. طبعة المطبعة العلمية: لاهور، باكستان.

فخر الدين محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي. (آيار/ مايو ٢٠٠٢م). *الأعلام*. مج١٥، دار العلم للملايين.

قاسم أحمد. (١٩٩٧م). *إعادة تقييم الحديث*. مج١، مكتبة مدبولي الصغير.

محمد الطاهر بن محمدبن محمد الطاهر التونسي ابن عاشور. (١٩٨٤م). *التحرير والتنوير*. الدار التونسية للنشر: تونس.

محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني. (ت:١٢٥٠هـ). *إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول*. حققه: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق – كفر بطنا، ط١، دار الكتاب العربي: (١٤١٩هـ/١٩٩٩م).

محمد بن علي بن محمد بن عبدالله اليمني الشوكاني. (١٤١٤هـ). *فتح القدير*. مج١، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب: دمشق، بيروت.

محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي. (ت: ١٣٣٢هـ)، *محاسن التأويل*. حققه: محمد باسل عيون السود، ط١، دار الكتب العلمية: بيروت، (١٤١٨هـ).

محمد سعد الشويعر. (١٤٢٠هـ). *مجموع فتاوى ابن باز*. مج١، دار القاسم: الرياض.

محمد سليمان الأشقر. (د. ت). *أفعال الرسول ودلالاتها على الأحكام الشرعية*. مج٦، مؤسسة الرسالة: بيروت، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).

محمد سيد طنطاوي. *التفسير الوسيط للقرآن الكريم*. ط١، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع: الفجالة، القاهرة، (١٩٩٨م).

محمد طاهر حكيم. (١٤٠٢هـ). *السنة في مواجهة الأباطيل*. (د. ن).

محمد مزروعة. (د. ت). *شبهات القرآ،يين حول السنة النبوية*. طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة: المدينة المنورة.

محمد نجيب. (د. ت). *الصلاة*. دائرة المعارف العلمية الإسلامية: القاهرة.

محمد يوسف بن علي بن علي بن حيان أثير الدين الأندلسي أبو حيان. (١٤٢٠هـ). *البحر المحيط في التفسير*. دار الفكر: بيروت.

محمود أبو رية. (د. ت). *أضواء على السنة المحمدية*. مج٦، دار المعارف.

محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي. (١٤١٧هـ م/١٩٩٧م). *معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)*. مج٤، دار طيبة للنشر والتوزيع.

مصطفى المهدوي. (١٩٩٠م). *البيان بالقرآن*. مج١، الدار الجماهيرية: دار الآفاق الجديدة: ليبيا، البيضاء.

ناصر الدين أبو سعيد عبدالله عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي. (١٤١٨هـ). *أنوار التنزيل وأسرار التأويل*. مج١، دار إحياء التراث العربي: بيروت.

نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي. (ت: ٣٤٤هـ). أصول الشاشي. طبعة دار الكتاب العربي: بيروت.

هيئة الموسوعة العربية بالجمهورية السورية. (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م). *الموسوعة العربية*. مج١، دار الكتب العلمية: بيروت.

‘Abd al-Mun‘im al-Nimr. (1384h). Kifāḥ al-Muslimīn fī taḥrīr al-Hind (al-mujallad 1). al-Qāhirah: Maktabat Wahbah.

‘Abd al-Raḥīm ibn al-Ḥasan ibn ‘Alī al-Isnawī alshāf‘ī, Abū Muḥammad, Jamāl al-Dīn (t: 772h), nihāyat al-sūl sharḥ Minhāj al-wuṣūl, Ṭ1, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah-byrwt-Lubnān, 1420h-1999M.

‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī. (bi-lā Tārīkh). al-Durr al-manthūr. Bayrūt: Dār al-Fikr.

‘Abd al-Raḥmān ibn Nāṣir ibn ‘Abd Allāh al-Sa‘dī (t1376h), Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī tafsīr kalām al-Mannān, ḥaqqaqahu: ‘Abd al-Raḥmān ibn Mu‘allā al-Luwayḥiq, Mu’assasat al-Risālah, Ṭ1, 1420h-2000m.

Abū ‘Abd Allāh, Shams al-Dīn Muḥammad ibn Muḥammad ibn Muḥammad al-ma‘rūf bi-Ibn Amīr Ḥājj (t: 879h), al-taqrīr wa-al-Taḥbīr, ṭ2, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1403h-1983m ..

Abū Aḥmad Muḥammad Amān ibn ‘Alī Jāmī ‘Alī. (1408h). al-ṣifāt al-ilāhīyah fī al-Kitāb wa-al-sunnah al-Nabawīyah fī ḍaw’ al-ithbāt wa-al-tanzīh (al-mujallad 1). al-Madīnah al-Munawwarah, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah: al-Majlis al-‘Ilmī bi-al-Jāmi‘ah al’lāmyh.

Abū al-Barakāt Allāh Aḥmad ibn Maḥmūd Ḥāfiẓ al-Dīn al-Nasafī. (1419H/1998M). tafsīr al-Nasafī (Madārik al-tanzīl wa-ḥaqā’iq al-ta’wīl) (al-mujallad 1). Bayrūt: Dār al-Kalim al-Ṭayyib.

Abū al-Fidā’ Ismā‘īl ‘Umar ibn Kathīr al-Qurashī al-Baṣrī Ibn Kathīr al-Dimashqī. (1420h/1999M). tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm (al-mujallad 2). Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzī‘.

Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Alī al-Nīsābūrī al-Shāfi‘ī al-Wāḥidī. (1415h/1994m). al-Wasīṭ fī tafsīr al-Qur’ān al-Majīd (al-mujallad 1). Bayrūt, Lubnān: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.

Abū al-Ḥasan ‘Alī Muḥammad ibn Muḥammad ibn Ḥabīb al-Baṣrī al-Baghdādī al-Māwardī. (bi-lā Tārīkh). tafsīr al-Māwardī (al-Nukat al-‘uyūn). Bayrūt, Lubnān: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.

Abū al-Ḥasan al-Nadwī. (1984m). al-ṣirā‘ bayna al-fikrah al-Islāmīyah wa-al-fikrah al-Gharbīyah (al-mujallad 4). al-Kuwayt: Dār al-Qalam.

Abū al-Ḥasan Sayyid al-Dīn ‘Alī ibn Abī ‘Alī ibn Muḥammad ibn Sālim al-Tha‘labī al-Āmidī (t: 631h), al-Iḥkām fī uṣūl al-aḥkām ll’āmdy, ḥaqqaqahu: ‘Abd al-Razzāq ‘Afīfī, Ṭab‘ah al-Maktab al-Islāmī, byrwt-dmshq-Lubnān.

Abū Allāh Muḥammad ibn ‘Umar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn al-Taymī Fakhr al-Dīn al-Rāzī. (1420h). Mafātīḥ al-ghayb (al-tafsīr al-kabīr). Bayrūt: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī.

Abū al-Muẓaffar Manṣūr Muḥammad ibn ‘Abd al-Jabbār al-Tamīmī al-Ḥanafī thumma al-Shāfi‘ī al-Sam‘ānī. (1418h/1997m). tafsīr al-Qur’ān (al-mujallad 1). al-Riyāḍ, al-Sa‘ūdīyah: Dār al-waṭan.

Abū al-Qāsim al-Ḥusayn ibn Muḥammad al-Rāghib al-Aṣfahānī. (1412h). al-Mufradāt fī Gharīb al-Qur'ān (al-mujallad 1). Dimashq Bayrūt: Dār al-Qalam al-Dār al-Shāmīyah.

Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn ʻAmr ibn Aḥmad al-Zamakhsharī. (1407h). al-Kashshāf ʻan ḥaqā'iq ghawāmiḍ al-tanzīl (al-mujallad 3). Bayrūt: Dār al-Kitāb al-ʻArabī.

Abū al-Qāsim Muḥammad Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʻAbd Allāh Ibn Juzayy al-Kalbī. (1416h). al-Tas′hīl li-ʻUlūm al-tanzīl (al-mujallad 1). Byrwn: Sharikat Dār al-Arqam ibn Abī al-Arqam.

Abū al-Saʻūd al-ʻImādī Muḥammad ibn Muḥammad ibn Muṣṭafá (t982h), tafsīr Abī al-Saʻūd = Irshād al-ʻaql al-salīm ilá mazāyā al-Kitāb al-Karīm, Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʻArabī-Bayrūt.Abū al-ʻAbbās Aḥmad ibn Muḥammad ibn al-Mahdī ibn ʻAjībah al-Ḥasanī, al'njry al-Fāsī al-Ṣūfī (t1224h), al-Baḥr al-madīd fī tafsīr al-Qur'ān al-Majīd, ḥaqqaqahu: Aḥmad ʻAbd Allāh al-Qurashī Raslān, nasharahu: al-Duktūr Ḥasan ʻAbbās Zakī – al-Qāhirah, 1419h.

Abū Ḥafṣ Sirāj al-Dīn ʻUmar ibn ʻAlī ibn ʻĀdil al-Ḥanbalī (t775h). al-Lubāb fī ʻulūm al-Kitāb. ḥaqqaqahu al-Shaykh ʻĀdil Aḥmad ʻAbd al-Mawjūd wa-al-Shaykh ʻAlī Muḥammad Muʻawwaḍ. Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah – Bayrūt/Lubnān. Ṭ1 (1419H-1998M).

Abū Isḥāq Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm al-Thaʻlabī. (1422h/2002M). al-kashf wa-al-bayān ʻan tafsīr al-Qur'ān (al-mujallad 1). Bayrūt: Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʻArabī.

Abū Isḥāq Ibrāhīm ibn Mūsá al-Lakhmī al-Gharnāṭī al-Shāṭibī. (1425h/2004m). al-Muwāfaqāt fī uṣūl al-sharīʻah (al-mujallad 1). Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.

Abū Isḥāq Ibrāhīm ibn Mūsá ibn Muḥammad al-Lakhmī al-Shāṭibī (t: 790 H), al-Muwāfaqāt, ḥaqqaqahu: Abū ʻUbaydah Mashhūr ibn Ḥasan Āl Salmān, taqdīm: Bakr ibn ʻAbd Allāh Abū Zayd, al-Nāshir: Dār Ibn ʻAffān, Ṭ1, 1417h-1997m.

Abū Jaʻfar Muḥammad ibn Jarīr ibn Yazīd ibn Kathīr ibn Ghālib al-Āmulī Ibn Jarīr al-Ṭabarī. (1420h/20000m). Jāmiʻ al-Bayān fī Ta'wīl al-Qur'ān (al-mujallad 1). Mu'assasat al-Risālah.

Abū Muḥammad ʻAbd al-Ḥaqq ibn Ghālib ibn ʻAbd al-Raḥmān ibn Tammām al-Andalusī al-Muḥāribī ibn ʻAṭīyah. (1422h). al-muḥarrir al-Wajīz fī tafsīr al-Kitāb al-ʻAzīz (al-mujallad 1). Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.

Abū Muḥammad Makkī ibn Abī Ṭālib ḥammwsh ibn Muḥammad ibn Mukhtār al-Qaysī al-Qayrawānī. (H/2008M). al-Hidāyah ilá Bulūgh al-nihāyah fī ʻilm maʻānī al-Qur'ān wa-tafsīruh (al-mujallad 1). majmūʻah Buḥūth al-Kitāb wa-al-sunnah Kullīyat al-sharīʻah wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah Jāmiʻat al-Shāriqah.

Aḥmad Amīn. (bi-lā Tārīkh). zu‘amā’ al-iṣlāḥ al-dīnī fī al-‘aṣr al-ḥadīth. Bayrūt: Dār al-Kitāb al-‘Arabī.

Aḥmad Ṣubḥī Manṣūr. (2008M). al-ṣalāh bayna al-Qur’ān wa-al-Muslimīn. Ṭab‘ah Mu’assasat al-Intishār al-‘Arabī.

Aḥmad ‘Umar Hāshim. (1410h/1989m). Manhaj al-Difā‘ ‘an al-ḥadīth al-Nabawī. al-Qāhirah: Wizārat al-Awqāf, al-Majlis al-A‘lá llsh’tn al-Islāmīyah.

al-Duktūr Muṣṭafá al-Sibā‘ī. (bi-lā Tārīkh). al-Sunnah wa-makānatuhā fī al-tashrī‘. Dār al-Warrāq lil-Nashr wa-al-Tawzī‘.

‘Alī Muḥammad Zaynū. (1432h 2011M). alqr’ānywn, nash’atuhum ‘aqā’iduhum adlthm (al-mujallad 1). Dimashq: Dār al-Qabas.

al-Sharīf Fakhr al-Dīn al-Ḥusaynī. (1420h/1999M.). al-I‘lām bi-mā fī Tārīkh al-Hind min al-A‘lām al-musammá (Nuzhat al-khawāṭir wa-bahjat al-masāmi‘ wa-al-nawāẓir) (al-mujallad 1). Bayrūt: Dār Ibn Ḥazm.

al-Ustādh Tawfīq Ṣidqī. (bi-lā Tārīkh). al-Islām huwa al-Qur’ān waḥdahu. Majallat al-Manār.

bi-Ishrāf al-Ustādh al-Duktūr: al-Makkī aqlāynh. (7, 12, 2016). Sāmir al-Islāmbūlī. (Jāmi‘at Qaṭar) tamma alāstrdād min al-Manāhij al-mu‘āṣirah: https: //creativity507. wordpress. com

D. ‘Ādil al-Ghiryānī. (bi-lā Tārīkh). al-judhūr al-tārīkhīyah lmnkry al-Sunnah.

Duktūr Mūsá Shāhīn. (bi-lā Tārīkh). al-Sunnah wa-al-tashrī‘.

Fakhr al-Dīn Maḥmūd ibn Muḥammad ibn ‘Alī ibn Fāris al-Ziriklī. (Ayyār/ Māyū 2002M.). al-A‘lām (al-mujallad 15). Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn

Ghulām Aḥmad brwyz. (bi-lā Tārīkh). Firqat ahl al-Qur’ān. Lāhūr, Bākistān: Ṭab‘ah al-Maṭba‘ah al-‘Ilmīyah.

Ḥasan ibn Muḥammad ibn Maḥmūd al-‘Aṭṭār (t: 1250h), Ḥāshiyat al-‘Aṭṭār ‘alá sharḥ al-Jalāl al-maḥallī ‘alá jam‘ al-jawāmi‘, Ṭab‘ah Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, D. t.

Hay’at al-Mawsū‘ah al-‘Arabīyah bi-al-Jumhūrīyah al-Sūrīyah. (1425h/2004m). al-Mawsū‘ah al-‘Arabīyah (almjld1) Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.

Ibn Qirnās. (2006m). sanat al-awwalīn (taḥlīl Mawāqif al-nās min al-Dīn wa-ta‘līlihā). Sūriyā: Manshūrāt al-Jamal.

Ismā‘īl Ḥaqqī ibn Muṣṭafá al-Istānbūlī al-Ḥanafī al-Khalwatī, al-Mawlá Abū al-Fidā’ (t1127h), Rūḥ al-Bayān, Dār al-Fikr – Bayrūt.

Ismā‘īl Manṣūr. (bi-lā Tārīkh). Tabṣīr al-ummah bḥqyqh al-Sunnah. al-Qāhirah: al-Nisr al-Dhahabī lil-Ṭibā‘ah.

Jamāl al-Dīn Abū al-Faraj ‘Abd al-Raḥmān ibn ‘Alī ibn Muḥammad al-Jawzī. (1422h). Zād al-Musayyar fī ‘ilm al-tafsīr (al-mujallad 1). by’wt: Dār al-Kitāb al-‘Arabī.

Khādim Ḥusayn Ilāhī Bakhsh. (1421h/2000M). alqr'ānywn wshbhāthm ḥawla al-Sunnah (al-mujallad Risālat muqaddimah li-nayl darajat al-mājistīr, Jāmi'at al-Malik 'Abd al-'Azīz sanat 1400h). al-Ṭā'if: Ṭab'ah Dār al-Ṣiddīq.

Maḥmūd Abū Rayyah. (bi-lā Tārīkh). Aḍwā' 'alá al-Sunnah al-Muḥammadīyah (al-mujallad 6). Dār al-Ma'ārif.

Muḥammad al-Ṭāhir ibn mḥmdbn Muḥammad al-Ṭāhir al-Tūnisī Ibn 'Āshūr. (1984m). al-Taḥrīr wātnwyr. Tūnis: al-Dār al-Tūnisīyah lil-Nashr.

Muḥammad ibn 'Alī ibn Muḥammad ibn 'Abd Allāh al-Shawkānī al-Yamanī (t: 1250h), Irshād al-fuḥūl ilá taḥqīq al-Ḥaqq min 'ilm al-uṣūl, ḥaqqaqahu: al-Shaykh Aḥmad 'Izzū 'Ināyat, Dimashq-Kafr bṭnā, Ṭ1, Dār al-Kitāb al-'Arabī, 1419H-1999M.

Muḥammad ibn 'Alī ibn Muḥammad ibn Allāh al-Yamanī al-Shawkānī. (1414h). Fatḥ al-qadīr (al-mujallad 1). Dimashq Bayrūt: Dār Ibn Kathīr Dār al-Kalim al-Ṭayyib.

Muḥammad Jamāl al-Dīn ibn Muḥammad Sa'īd ibn Qāsim al-Ḥallāq al-Qāsimī (t1332h), Maḥāsin al-ta'wīl, ḥaqqaqahu: Muḥammad Bāsil 'Uyūn al-Sūd, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah – Bayrūt, Ṭ1-1418h..

Muḥammad Mazrū'ah. (bi-lā Tārīkh). shubuhāt alqr'ā, yyn ḥawla al-Sunnah al-Nabawīyah. al-Madīnah al-Munawwarah: Ṭab'ah Majma' al-Malik Fahd li-Ṭibā'at al-Muṣḥaf al-Sharīf bi-al-Madīnah al-Munawwarah.

Muḥammad Najīb. (bi-lā Tārīkh). al-ṣalāh. al-Qāhirah: Dā'irat al-Ma'ārif al-'Ilmīyah al-Islāmīyah

Muḥammad Sa'd al-Shuway'ir. (1420h). Majmū' Fatāwá Ibn Bāz (al-mujallad 1). al-Riyāḍ: Dār al-Qāsim.

Muḥammad Sayyid Ṭanṭāwī, al-tafsīr al-Wasīṭ lil-Qur'ān al-Karīm, Dār Nahḍat Miṣr lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī', al-Fajjālah – al-Qāhirah, Ṭ1, 1998M..

Muḥammad Sulaymān al-Ashqar. (bi-lā Tārīkh). af'āl al-Rasūl wa-dalālātuhā 'alá al-aḥkām al-shar'īyah (al-mujallad 6). byrwt1424h/2003m: Mu'assasat al-Risālah

Muḥammad Ṭāhir Ḥakīm. (1402h). al-Sunnah fī muwājahat al-abāṭīl. bi-dūn Nashr.

Muḥammad Yūsuf ibn 'Alī ibn 'Alī ibn Ḥayyān Athīr al-Dīn al-Andalusī Abū Ḥayyān. (1420h). al-Baḥr al-muḥīṭ fī al-tafsīr. Bayrūt: Dār al-Fikr.

Muḥyī al-Sunnah Abū Muḥammad al-Ḥusayn ibn Mas'ūd al-Baghawī. (1417h M 1997m). Ma'ālim al-tanzīl fī tafsīr al-Qur'ān (tafsīr al-Baghawī) (al-mujallad 4). Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzī'.

Muṣṭafá al-Mahdawī. (1990m). al-Bayān bi-al-Qur'ān (al-mujallad 1). Lībiyā t al-Bayḍā': al-Dār al-Jamāhīrīyah t Dār al-Āfāq al-Jadīdah.

Nāṣir al-Dīn Abū Sa‘īd Allāh ‘Umar ibn Muḥammad al-Shīrāzī al-Bayḍāwī. (1418h). Anwār al-tanzīl wa-asrār al-ta’wīl (al-mujallad 1). Bayrūt: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī.

Niẓām al-Dīn Abū ‘Alī Aḥmad ibn Muḥammad ibn Isḥāq al-Shāshī (t: 344h), uṣūl al-Shāshī, Ṭab‘ah Dār al-Kitāb al-‘Arabī – Bayrūt..

Qāsim Aḥmad. (1997m). i‘ādat Taqyīm al-ḥadīth (al-mujallad 1). Maktabat Madbūlī al-Ṣaghīr.

Sa‘d Rustum. (bi-lā Tārīkh). al-firaq wa-al-madhāhib al-Islāmīyah mundhu al-bidāyāt.

Ṣalāḥ al-Dīn Maqbūl. (1991m). Zawābi‘ fī wajh al-Sunnah qdyman wḥdythan (al-mujallad 1). nywdlhy, al-Hind: Majma‘ al-Buḥūth al-‘Ilmīyah al-Islāmīyah.

Sāmir al-Islāmbūlī. (2001M). al-mar’ah Mafāhīm yanbaghī an tuaḥḥaḥ. al-Awā’il lil-Nashr wa-al-Tawzī‘ wa-al-Khidmāt al-Ṭibā‘īyah.

Sayyid ‘Abd al-Mājid al-Ghūrī, Khadījah bint Sayyid Mumtāz al-Dīn, wa Muḥammad nwrzy ibn Nāṣir. (bi-lā Tārīkh). mnkrwā al-Sunnah wa-ittijāhātuhum wshbhāthm. baḥth ‘Alamī. slānjwr, Mālīziyā: Ma‘had Dirāsāt al-ḥadīth al-Nabawī (inhād) al-Kullīyah al-Jāmi‘īyah al-Islāmīyah al-‘Ālamīyah (kwys)

Shams al-Dīn Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Bakr ibn Faraḥ al-Anṣārī al-Khazrajī al-Qurṭubī. (1964m). al-Jāmi‘ li-aḥkām al-Qur’ān (tafsīr al-Qurṭubī) (al-mujallad 2). al-Qāhirah: Dār al-Kutub al-Miṣrīyah.

Sulaymān ibn ‘Abd al-Qawī ibn al-Karīm al-Ṭūfī al-Ṣarṣarī, Abū al-Rabī‘, Najm al-Dīn (t: 716h), sharḥ Mukhtaṣar al-Rawḍah, Ṭ1, Mu’assasat al-Risālah, 1407h/1987m.

Taqī al-Dīn Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn ‘Abd al-Kāfī ibn ‘Alī ibn Tammām ibn Ḥāmid ibn Yaḥyá al-Subkī wa-waladihi Tāj al-Dīn Abū Naṣr ‘Abd al-Wahhāb, al-Ibhāj sharḥ al-Minhāj, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt, 1416h-1995m.

Zakarīyā ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Zakarīyā al-Anṣārī (t: 926h), Ghāyat al-wuṣūl fī sharḥ Lubb al-uṣūl, Ṭab‘ah Dār al-Kutub al-‘Arabīyah al-Kubrá, Miṣr.